

وإن كان قد سئل عن قول
الشيخ في قوله لا يزوج
منه ما لم يزوج من غيره

في ذلك لما قطع به الأكثر من صح في المحرر وفي المنهاج ان قول كالحصنة
نحو بعد ما قوله المذهب الاصح اي الزوج قوله وظاهر عبارة الناظم
ان قوله ما فيه قنامل فائدة قوله الناظم فنقل حسي اي قولنا بالظاهر في
هذا الكتاب يعني ما ذكرته من المسائل في اصحاب الزوجين او في المكاتبة
فاذا ذكرته فيه كقائه المندى ولا يفهم عن افاضة المنهني ومن اراد المزيد
على ذلك فعليه بالمعولات قوله وقد تباينت بمعنى انتهت لان تباينت
في الاصل بمعنى ارتفعت وعلت جالفة ومثالي ليس را بل المراد انتهت
اي تم الكلام عليها قوله اي ليس فيه ولا خلافه وعلى اللغات والنشر المربط فان
الاشكال هو الالتباس والفرق هنا تنبى علم ما تقدم ان جملة
اصحاب الزوجين ثلاثة عشر اربع من الذكور موسم الزوج والاح والام والاب
والجد ونسب من النساء جميع النساء المنقحة فما لم يجاب به كل
موروث برت الا ان يترتب لولده ولا يورث من غيره من نسبه غيره
ذو نسبه ولا يرث من النسب من لا ينصب ابن الاح برت عمته ولا يرث
والعم برت ابنه ولا يرث من غيره بنت عمه ولا يرث من غيره
برت له ابنة ولا يرث عند اللك والولادة برت معتقة ولا يرثه ولا يرث
نسوة برت من ثلثة نسوة ولا يرث من الاخر من لا ينصب ام البنين
برت ابن ابنتها ولا يرثها بنت ابن الابن برت جدتها ام ابى اهلها ولا
يرثها عند المالك والولادة برت معتقة ولا يرثها ولا يرث من غيرها
امراة فان ولا يرثها الذكور من لا ينصب ام الام برت ابن بنت
ولا يرثها والولادة برت معتقة ولا يرثها ولا يرث من غيرها
برت اخا من لا ينصب وهو الولي برت معتقة ولا يرث
والسقط يخرج منها ما يدان قبل موت ابيه برت من رتبته ولا يرث
من غيره

باب

والعاصب لغة قرابة الرجل لا يبه سمي به لانهم عصبوا به اي احاطوا
به وكل شئ سدا دخول شئ فقد عصب به ومنه العصاب وهي العاصم
ومثله التقوى بعضهم ببعض من العصب ومنه العصب والشدة يقال
عصب الشئ عصابة شدة تد والراس بالعامة شدة منه ومنه العصابة
يشد بها الراس من جوانبه الا برقة فالأجانب والابن اجانب الاخوة
جانب والاعمام جانب واما اصطلاحا فاصح ما عرف به بعض العلماء
العاصب بنفسه كذا في ولا ذكره في غير غيره وبين الميت اني قوله
كل ذي ولا اي ذكر كان اذ اني قوله ذكر دخل فيه الزوج وهو له نسب
الزوج الزوج وقوله ليس بينه وبين الميت اني الزوج ولد الام والعاصب
بغيره كل شئ عصبها ذكر والعاصب مع غيره كل اني قصر عصبه
ما جنبا مع اخرى ومع اصحبته اعترض في التفريض الثلثة
بادخال كل فيهما فان التعاريف موضوعية لبيان الماهية من غير
تفرض لا في اتما والتعريف بالكلمة مستان لذلك قتال قوله وقوله
في التعصيب اي طلبه لا بد واجب لانه وعد به ولا بقوله فرض التعصيب
على ما قصتها وفا البعض الشراخ وهو يقع كما يجب واما بالفهم فمما
الشروع في الشئ مع الاحذ في قوله سطر المارد في انتم في قوله في
التعصيب اي صكاه والارث به قوله اي مقوله قوله موجز
بفتح بجم اي تحضر لفظه قوله صيب ليلين محط ومنه ولما كان الاختصاص
نظرة الوقوع في الخلال بقرئتي من العاصب لسدة الحافظة على تقليل
اللفظ بما يتوهم وجوده في نظر فدفع بقوله صيب وهو اسم به
مفصول اي صاب فيه قوله وهو هو المعصوبية اي صاحبها والفهم
في قوله فهو راجع لسئل من قوله فكل من اخرجه وقوله وكان اي فضل
داؤه الفهم نظر اللفظ با وقوله الفضلة اي على غير ما سبق بفتحة